## 66 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت ما يسن في الصلاة

عامر بهجت

ويبصق في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه. نعم اذا اراد المصلي ان يبصق في الصلاة تمام؟ فانه ان كان في المسجد يبصق فى ثوبه ما يوسخ المسجد لا يلصق فى ارض المسجد لا عن يساره ولا عن على غير يساره - <u>00:00:00</u>

وانما يبصق في ثوبه. جيد واما اذا كان في الصلاة خارج المسجد فانه يبصق عن باثاره ولو بصق في ثوبه فهو حسن نعم. اذا عندنا الانسان اما في المسجد او في غير المسجد. قال المؤلف ويبصق في الصلاة عن يساره في الصلاة في المسجد ولا في غير المسجد هذا؟ غير المسجد. هذا في غير - <u>00:00:18</u>

المسجد وحتى في غير المسجد يقولون لو بصق في ثوبه فهو اولى لو بسق في ثوبه فهو اولى. واما في المسجد فلا يجوز ان يبصق اللا فى ثوبه. لا يجوز ان يبصق - <u>00:00:41</u>

في المسجد لانه يحرم البصاق في المسجد. نعم ثم ذكر بعض المسنونات بعض السنن فماذا قال وتسن صلاته الى سترة قائمة كاخرة الرحل. اذا السترة فى الصلاة مستحبة ان يصلى الى شيء امامه شاخص - 00:00:53

كاخرة الرحم ما يستند عليه في الرحل قالوا هو نحو من ثلثي الذراع. نحو من ثلثي الذراع وعرفنا ان الذراع كم ودون نصف متر الذراع تمام نحو من ثمانية واربعين سانتى او - <u>00:01:13</u>

اقل او اكثر نعم طيب اذا ما وجد شخصا يصلي اليه في السترة ماذا يصنع فان لم يجد شاخصا فالى خطا يخط خطا في الارض قالوا والاولى ان يكون كالهلال - <u>00:01:27</u>

نعم طيب الان المصلي اذا مر بين يديه احد هل تبطل صلاته او لا تبطل المار يختلف فلا تبطل الصلاة الا بشيء واحد. ما هو هذا الشيء الذي يبطل الصلاة - <u>00:01:40</u>

وتبقل بمرور كلب اسود بهيم فقط. اذا تبطل بمرور كلب لا غيره. فلا تبطلوا بغيره الامر الثاني لا تبطل بالكلب لا ابيض ولا بني ولا رصاصي الا لازم يكون اسود واذا كان اسود وفيه شيء من البياض او شيء من لون اخر لا تبطل. لابد ان يكون اسود ايش - 00:01:56 بهيما اسود يعني خالص بهيم يعني ليس فيه الا السواد ذكر ايضا مما يباح له ذكر امرين فقال وله التعوذ عند اية وعيد اذا مر باية وعيد يتعوذ بالله عز وجل من عذابه. نعم. والسؤال عند اية رحمة ولو في فرض ولو في فرض - 00:02:21

حتى لو كان في صلاة الفريضة لا بأس ان يتعوذ بالله عز وجل عند اية الوعيد ويسأل الله عز وجل من فظله عند اية ايش الرحمة -00:02:40